

Distr.: General
2 September 2020
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الخامسة والأربعون

14 أيلول/سبتمبر - 2 تشرين الأول/أكتوبر 2020

البندان 2 و10 من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

المساعدة التقنية وبناء القدرات

تنفيذ برامج المساعدة التقنية المقدمة إلى اللجنة الوطنية للتحقيق في
ادعاءات الانتهاكات والتجاوزات التي ترتكبها جميع أطراف النزاع في
اليمن

تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان*

موجز

يقدم هذا التقرير لمحة عامة عن الدعم الذي وفرته مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في مجالي المساعدة التقنية وبناء القدرات في الفترة الممتدة بين آذار/مارس 2016 وآب/أغسطس 2020 للجنة الوطنية للتحقيق في ادعاءات الانتهاكات والتجاوزات التي ترتكبها جميع أطراف النزاع في اليمن.

ويصف التقرير الصعوبات التي ما فتئت تواجهها اللجنة الوطنية في تنفيذ ولايتها. وينتهي بمجموعة من التوصيات، ويدعو جميع الجهات المعنية إلى تنفيذ التوصيات الواردة في التقارير السابقة المقدمة من المفوضية السامية وفريق الخبراء الدوليين والإقليميين البارزين إلى مجلس حقوق الإنسان.

* قُدِّم هذا التقرير بعد انقضاء الموعد النهائي لتضمينه أحدث المعلومات.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.20-11393(A)



* 2 0 1 1 3 9 3 *

أولاً - مقدمة

1- قُدم هذا التقرير عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 31/42، الذي طلب فيه المجلس إلى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تواصل تقديم الدعم الفني إلى الحكومة اليمنية في مجالي بناء القدرات والمساعدة التقنية، والدعم التقني إلى اللجنة الوطنية للتحقيق، لضمان مواصلة تحقيقها في ادعاءات الانتهاكات والتجاوزات التي ترتكبها جميع أطراف النزاع في اليمن، وذلك تماشياً مع المعايير الدولية. وطلب المجلس إلى المفوضة السامية في هذا القرار أيضاً أن تقدم إليه في دورته الخامسة والأربعين تقريراً خطياً عن تنفيذ برامج المساعدة التقنية.

2- ويقدم هذا التقرير تفاصيل عن ولاية اللجنة الوطنية للتحقيق في ادعاءات الانتهاكات والتجاوزات التي ترتكبها جميع أطراف النزاع في اليمن، والتي بدأت عملها في تشرين الأول/أكتوبر 2015. ويقدم التقرير أيضاً لمحة عامة عن الدعم الذي قدمته مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (المفوضية السامية) في مجالي المساعدة التقنية وبناء القدرات إلى اللجنة الوطنية في الفترة الممتدة بين آذار/مارس 2016 وآب/أغسطس 2020⁽¹⁾. وقد تَعَيَّن إجراء أنشطة بناء قدرات اللجنة الوطنية التي كان من المقرر تنفيذها خلال الفترة الممتدة بين نيسان/أبريل وآب/أغسطس 2020، وذلك بسبب تفشي مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) في اليمن والقيود المفروضة لمنع انتشار الفيروس. ويركز التقرير على ولاية اللجنة الوطنية التي تستند إلى المعايير الدولية المتعلقة بلجان التحقيق⁽²⁾.

3- وينبغي قراءة هذا التقرير بالاقتران مع التقارير السابقة التي قدمتها المفوضة السامية إلى مجلس حقوق الإنسان بشأن حالة حقوق الإنسان في اليمن (A/HRC/33/38، و A/HRC/36/33، و A/HRC/39/43، و A/HRC/42/33)، والتي تضمنت معلومات عن الدعم الذي قدمته المفوضية السامية إلى اللجنة الوطنية في مجالي المساعدة التقنية وبناء القدرات.

ثانياً - اللجنة الوطنية للتحقيق في ادعاءات الانتهاكات والتجاوزات التي ترتكبها جميع أطراف النزاع في اليمن

ألف - الولاية

4- أنشئت اللجنة الوطنية بموجب المرسوم الرئاسي رقم 140 لعام 2012، الذي أُسندت إليها بمقتضاه مهمة التحقيق في جميع الانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني التي وقعت منذ عام 2011، وفي الشكاوى الفردية والجماعية الواردة بشأنها وتحديد هوية مرتكبيها. وتتمتع أيضاً بصلاحيات استدعاء أي شخص للاستماع إلى شهادته والحصول على الوثائق وغيرها من الأدلة ذات الصلة (المادة 3). وقد أُدخلت تنقيحات على ولايتها بموجب المراسيم الرئاسية رقم 13 لعام 2015، ورقم 66 ورقم 97 لعام 2016، ورقم 50 لعام 2017، ورقم 30 لعام 2019.

(1) عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 16/33.

(2) انظر المجموعة المستوفاة من المبادئ المتعلقة بحماية حقوق الإنسان وتعزيزها من خلال اتخاذ إجراءات لمكافحة الإفلات من العقاب (E/CN.4/2005/102/Add.1)، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، لجان التحقيق وبعثات تقصي الحقائق المعنية بالقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني: توجيهات وممارسات (نيويورك وجنيف، 2015).

5- وقد أدخل آخر مرسوم رئاسي، أي رقم 30 لعام 2019، الذي صدر في 22 آب/ أغسطس 2019، تعديلات على نظام تعيين أعضاء اللجنة الوطنية. فقد زاد عدد النساء منهم من ثلاث إلى أربع، ومدد فترة الولاية إلى سنتين اعتباراً من تاريخ صدوره، مع إمكانية تجديدها بموجب مرسوم رئاسي. وبالإضافة إلى ذلك، نص على ألا يشغل أعضاء اللجنة أي منصب آخر، سواء في القطاع العام أو الخاص.

باء- التشكيلة

6- تتألف اللجنة الوطنية من تسعة أعضاء، خمسة ذكور وأربع إناث في الوقت الراهن؛ وينتمي أربعة منهم إلى المحافظات الشمالية وخمسة، بمن فيهم الرئيس، إلى المحافظات الجنوبية. وتضم اللجنة أربعة قضاة وثلاثة محامين وأستاذين جامعيين.

7- وتقدم اللجنة الوطنية تقاريرها مباشرةً إلى رئيس اليمن، الذي يعين أيضاً كل أعضائها. ورغم أن المراسيم الرئاسية واللوائح التنظيمية الداخلية للجنة الوطنية لا تصف عملية اختيار أعضائها، فقد أُدرجت معايير اختيارهم في المرسوم الرئاسي رقم 140 لعام 2012 (المادة 1).

جيم- الأمانة

8- وفقاً للمعلومات الواردة من اللجنة الوطنية، تتألف أمانتها من 29 موظفاً، ثمانية منهم نساء. ويضطلع الموظفون بمهام مختلفة، فمنهم مراقبون لحقوق الإنسان ومحققون وموظفو اتصالات وموظفون إداريون⁽³⁾. غير أنه لا يزال ثمة نقص من حيث القدرات الملائمة في مجالي القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني بين الموظفين. ويوجد مقر اللجنة الوطنية في عدن، في حين يوجد 40 مراقباً ميدانياً⁽⁴⁾، 15 منهم نساء⁽⁵⁾، في 20 محافظة من محافظات البلد البالغ عددها 22⁽⁶⁾.

دال- الموارد

9- توصي المعايير الدولية بأن تتاح للجان التحقيق موارد مالية شفافة لضمان عدم وجود أي شك في استقلاليتها⁽⁷⁾. وتنص المادة 6 من المرسوم الرئاسي رقم 140 لعام 2012 بشأن النظام المالي للجنة الوطنية على تمويلها من المخصصات التي تقدمها الحكومة اليمنية، ومن هبات الحكومات الأخرى والهيئات الدولية لحقوق الإنسان، ومنح الكيانات الأجنبية لدعم أنشطتها.

10- ووفقاً للحكومة، تقدم اللجنة الوطنية كل أربعة أشهر تقريراً مالياً مفصلاً إلى رئاسة الجمهورية ورئيس الوزراء ووزير المالية. وبالإضافة إلى ذلك، تقدم تقريراً سنوياً إلى رئاسة الجمهورية. وفي حزيران/يونيه 2019، تعاقبت اللجنة الوطنية مع مكتب مستقل لمراجعة الحسابات لفحص نفقاتها.

(3) قدمت اللجنة الوطنية إلى المفوضية السامية قائمة بأسماء موظفي أمانتها الـ 29 ومعلومات عن مراقبيها الميدانيين الـ 40 الذين عينتهم أعضاؤها.

(4) مراقب ميداني إضافي بالمقارنة مع الفترة المشمولة بالتقرير السابق. انظر الوثيقة A/HRC/42/33، الفقرة 8.

(5) خمس نساء إضافيات بالمقارنة مع الفترة المشمولة بالتقرير السابق. انظر الوثيقة A/HRC/42/33، الفقرة 8.

(6) لا يوجد مراقبون ميدانيون في محافظتي المهرة وسقطرى.

(7) المجموعة المستوفاة من المبادئ المتعلقة بحماية حقوق الإنسان وتعزيزها من خلال اتخاذ إجراءات لمكافحة الإفلات من العقاب، المبدأ 11(أ).

غير أن عملية مراجعة الحسابات عُلقَت بعد مرور شهر على توقيع العقد بسبب الحالة الأمنية غير المستقرة في عدن⁽⁸⁾.

هاء- التقدم المحرز والتحديات التي تواجه اللجنة الوطنية

11- تواجه اللجنة الوطنية تحديات كبيرة منذ إنشائها، منها قيود أمنية وسياسية، أعاقَت إلى حد كبير قدرتها على إجراء تحقيقات شاملة بأمان وحرية وفقاً لولايتها.

12- فلم تسمح السلطات القائمة بحكم الأمر الواقع للجنة الوطنية بالوصول إلى المناطق التي تسيطر عليها، وما فتئت ترفض التعاون معها بدعوى أن أعضائها وموظفيها معينون من قبل الحكومة اليمنية. غير أن وجود مراقبين ميدانيين في بعض المناطق التي تسيطر عليها السلطات القائمة بحكم الأمر الواقع مكّن اللجنة إلى حد ما من توثيق انتهاكات حقوق الإنسان وتجاوزاتها المرتكبة في تلك المناطق والتحقيق فيها.

13- وعلى مر السنين، حسّنت اللجنة الوطنية جودة تقاريرها. وخلال الفترة الممتدة بين آب/أغسطس 2016 وتموز/يوليه 2020، أعدت سبعة تقارير متاحة على موقعها الشبكي⁽⁹⁾. وقد وثقت هذه التقارير حتى الآن أكثر من 19 500 انتهاك وتجاوز لحقوق الإنسان ارتكبتها مختلف أطراف النزاع في اليمن.

14- وقد أبلغت اللجنة الوطنية عن انتهاكات مختلفة للقانون الدولي الإنساني، بما في ذلك قتل المدنيين وإصابتهم وتجنيد الأطفال والتشريد القسري. ووثّقت أيضاً انتهاكات وتجاوزات للقانون الدولي لحقوق الإنسان، منها حالات القتل خارج نطاق القضاء، والاختفاء القسري، والتوقيف والاحتجاز التعسفيين، والتعذيب وسوء المعاملة، والعنف ضد المرأة. وعلى سبيل المثال، وثّقت اللجنة الوطنية انتهاكات وتجاوزات للقانون الدولي لحقوق الإنسان وانتهاكات للقانون الدولي الإنساني ارتكبتها جميع الأطراف وأبلغت عنها في تقريرها العلني السابع⁽¹⁰⁾، الذي نشرته في أيلول/سبتمبر 2019، ونسبت حوادث إلى عدة أطراف، منها قوات الحوثي - صالح، وقوات التحالف العربي، والقوات المسلحة اليمنية والمنتسبون إليها، وقوات النخبة الشبوانية. وأبلغت أيضاً عن حرب الطائرات بدون طيار.

15- ووصفت اللجنة الوطنية أيضاً، في تقريرها السابع، منهجيتها. وأوضحت أنها تعتبر معيار التحقق مستوفى عندما تكون قد تلقت وأثبتت قدرماً موثقاً به من المعلومات الكافية لاستنتاج أنه توجد أسباب معقولة للاعتقاد بأن حادثاً وقع على النحو الموصوف وبأن طرف النزاع المسلح الذي حُدِّدَت هويته قد ارتكب انتهاكات.

16- ونظراً للبيئة الشديدة التقلب ولصعوبة إنشاء آليات حماية فعالة، فقد تعرض الضحايا والشهود المتعاونون مع اللجنة الوطنية لأعمال انتقامية من جانب أطراف النزاع. ومن الأهمية بمكان أن تسترشد اللجنة الوطنية بمبدأ "عدم الإضرار" وأن تُنشأ، وفقاً للممارسات الدولية ذات الصلة، آلية فعالة لحماية الضحايا والشهود الذين يتصلون بها⁽¹¹⁾.

(8) معلومات قدمتها الحكومة اليمنية.

(9) انظر www.nciavhr.com/.

(10) انظر www.nciye.org/Reports/Seventh-Report/SeventhReport-Ar.pdf.

(11) مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، "دليل رصد حقوق الإنسان: الفصل 2 - المبادئ الأساسية لرصد حقوق الإنسان". متاح في www.ohchr.org/Documents/Publications/Chapter02-MHRM.pdf.

17- وبموجب القانون الدولي التعاهدي والعربي، تقع على الدول المسؤولية الرئيسية عن التحقيق في الانتهاكات والتجاوزات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي الإنساني وعن مقاضاة مرتكبيها ومعاقبتهم، وإتاحة سبل الانتصاف الفعالة للضحايا، بما في ذلك الحق في معرفة الحقيقة وإحقاق العدالة وجبر الضرر. وعملاً بالمراسيم الرئاسية المنشئة للجنة الوطنية، تقع عليها مسؤولية التحقيق في ادعاءات الانتهاكات والتجاوزات التي ترتكبها جميع أطراف النزاع في اليمن، وتقديم تقاريرها والقضايا المعروضة عليها إلى المدعي العام لإتمام التحقيقات وإجراءات الملاحقة القضائية.

18- وقد قدمت اللجنة الوطنية، منذ تاريخ بدء عملها حتى تموز/يوليه 2020، عدداً كبيراً من ملفات التحقيق إلى مكتب المدعي العام، بلغ عددها حوالي 1 500 ملف، وفقاً للمعلومات التي قدمتها الحكومة. غير أن المفوضية السامية لم تتلق معلومات عن أي تحقيقات جنائية أو قضايا بوشرت أو اكتملت بعد تقديم هذه المعلومات. وقد أضعف النزاع إلى حد كبير النظام القضائي اليمني، الذي يتأثر بالأعمال العدائية وانعدام الأمن والتهديدات التي تستهدف أعضائه، وعدم فعالية سلطة الحكومة، ولا سيما في أجزاء من جنوب البلد⁽¹²⁾.

19- ويجعل وجود مقر اللجنة الوطنية في عدن، مع مكتب فرعي واحد في تعز، خدماتها غير متاحة لمن يعيشون في المناطق النائية أو المناطق الخاضعة لسيطرة السلطات القائمة بحكم الأمر الواقع. وشكّل نشر مراقبين ميدانيين تابعين للجنة الوطنية في 20 محافظة مسألة أساسية لتعزيز إمكانية الوصول إليها، ولكن يلزم بذل مزيد من الجهود لتوسيع نطاق عملها. وعلى سبيل المثال، فمن شأن إنشاء مكاتب فرعية للجنة الوطنية في جميع أنحاء اليمن أن ييسر بقدر أكبر الوصول إليها والإبلاغ عن الحالات.

20- ورغم أن النزاع وأثره السلبي على الهياكل الأساسية صعباً إمكانية الاستفادة من وسائل الإعلام، مثل الإذاعات المحلية، فمن المهم أن تضع اللجنة الوطنية استراتيجية للتواصل من أجل تعزيز الوعي بها في جميع أنحاء اليمن ونشر معلومات عن ولايتها ودورها. ويمكن للجنة الوطنية أيضاً أن تعزز وتحدث المعلومات الواردة في موقعها الشبكي وفي مواقع وسائل التواصل الاجتماعي الرائجة.

21- وتلاحظ المفوضية السامية أن اللجنة الوطنية أفادت في تقريرها السابع بأنها تعاونت مع ممثلي المجتمع المدني وتلقت منهم معلومات وقائعية عن انتهاكات حقوق الإنسان وتجاوزاتها ساعدتها في أداء ولايتها. ولكي تنفذ اللجنة الوطنية ولايتها بفعالية، ينبغي لها أن تواصل تعزيز تعاونها مع المجتمع المدني وتوسيع نطاق اتصالاتها.

ثالثاً- المساعدة التقنية المقدمة من مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

22- عملاً بقرارات مجلس حقوق الإنسان 31/36 و 16/39 و 21/39 و 2/42 و 31/42، واصلت المفوضية السامية تقديم الدعم في مجالي المساعدة التقنية وبناء القدرات إلى اللجنة الوطنية. وحددت اللجنة الوطنية، بالتشاور مع المفوضية السامية، المجالات ذات الأولوية التي تحتاج فيها إلى المساعدة

(12) انظر www.ohchr.org/Documents/HRBodies/HRCouncil/GEE-Yemen/A_HRC_42_CRP_1.pdf، الفقرة 875.

التقنية. ونظمت المفوضية السامية عدة أنشطة تدريبية لفائدة أعضاء اللجنة وموظفيها في إثيوبيا والأردن وسويسرا وقطر ولبنان وماليزيا واليمن، ترد تفاصيلها أدناه.

23- واسترشدت المفوضية السامية في أداء الولاية التي أسندتها إليها مجلس حقوق الإنسان في قراره 2/42 و 31/42 بمبادئ الاستقلالية والنزاهة والموضوعية والمصدقية والكفاءة المهنية. وعقدت المفوضية السامية مشاورات منتظمة بشأن مستوى التعاون والأداء مع رئيس اللجنة الوطنية وأعضائها وموظفيها لتحديد الغرض من أنشطة بناء القدرات.

24- وعلاوة على ذلك، كان التقييد بمبادئ الموضوعية والشفافية والنزاهة والكفاءة المهنية في صميم الدعم الذي قدمته المفوضية السامية إلى اللجنة الوطنية في مجال بناء القدرات لتعزيز أدائها ومصداقيتها. وينص المرسوم الرئاسي رقم 50 لعام 2017 على أن منهجية اللجنة الوطنية تستند إلى ما تستخدمه اللجان المماثلة من معايير التحقيق الدولية وتتوافق معها⁽¹³⁾.

25- وخلال الفترة الممتدة بين آذار/مارس 2016 وأيلول/سبتمبر 2020، أعدت المفوضية السامية ونفذت 22 نشاطاً لتعزيز قدرات اللجنة الوطنية في مجال إجراء التحقيقات. وركزت هذه الأنشطة على القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والقانون الجنائي الدولي، بما في ذلك أركان جريمة الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب، وعلى منهجيات رصد حقوق الإنسان والتحقيق في انتهاكاتهما والإبلاغ عنها. واتسمت هذه الأنشطة كلها بنهجٍ مراعيٍّ للاعتبارات الجنسانية.

26- ففي الفترة من 7 إلى 10 آذار/مارس 2016، نظمت المفوضية السامية في جنيف أول حلقة عمل تدريبية لفائدة أعضاء اللجنة الوطنية بشأن القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني. ووفرت المفوضية السامية لأعضاء اللجنة الوطنية مواد باللغتين العربية والإنكليزية بشأن القانون الدولي الإنساني ومنهجية التحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك مبادئ الاستقلالية والكفاءة المهنية والالتزام بالمعايير الدولية للمحاكمة العادلة. وجررت مناقشات بشأن هذه المواضيع.

27- وفي 12 أيار/مايو 2016، نظمت المفوضية السامية في عمان حلقة دراسية لفائدة اللجنة الوطنية لمناقشة سبل تحسين تبادل المعلومات بينهما. وقد تحسّن التعاون بين اللجنة الوطنية والمفوضية السامية بشكل ملحوظ عقب هذا الاجتماع.

28- وفي الفترة من 2 إلى 6 حزيران/يونيه 2016، نظمت المفوضية السامية في عمان أيضاً حلقة عمل تدريبية لفائدة 23 مراقباً ميدانياً تابعين للجنة الوطنية لتعزيز مهاراتهم في مجال حقوق الإنسان والرصد والإبلاغ المراعيين للاعتبارات الجنسانية وفقاً للمعايير الدولية. وأتاح ذلك فرصة لمناقشة التحديات الرئيسية التي يواجهها المراقبون في عملهم اليومي ولتطرح الأفكار بشأن الحلول الممكنة.

29- وفي 28 و 29 آب/أغسطس 2016، نظمت المفوضية السامية في أديس أبابا حلقة عمل تدريبية لتعزيز مهارات أعضاء اللجنة الوطنية في مجال إجراء تحقيقات شاملة ونزيهة في انتهاكات حقوق الإنسان وتجاوزاتها والإبلاغ عنها.

30- وفي 21 و 22 شباط/فبراير 2017، نظمت المفوضية السامية في الدوحة حلقة عمل تدريبية لفائدة أعضاء اللجنة الوطنية بشأن أفضل ممارسات لجان التحقيق في مجال جمع وتجميع المعلومات عن الانتهاكات والتجاوزات المحتملة للقانون الدولي لحقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني.

(13) انظر المرسوم الرئاسي رقم 140 لعام 2012، المادة (2).

- 31- وفي 7 و 8 تموز/يوليه 2017، نظمت المفوضية السامية في بيروت حلقة عمل تدريبية بعنوان "قاعدة بيانات حقوق الإنسان، جمع المعلومات لفائدة اللجنة الوطنية وحمايتها وحفظها"، ركزت على سبل تسجيل المعلومات والأدلة المادية وصونها وتأمينها.
- 32- وفي الفترة من 27 إلى 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2017، نظمت المفوضية السامية في كوالالمبور حلقة عمل تدريبية بشأن رصد حقوق الإنسان، شملت زيارة إلى سجن قام بها 29 مراقباً لحقوق الإنسان تابعين للجنة الوطنية، منهم خمس نساء. وتمثل هدف حلقة العمل في تعزيز قدرة مراقبي حقوق الإنسان على رصد وتوثيق انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان وتجاوزاته، بما في ذلك في السجون ومراكز الاحتجاز.
- 33- وفي الفترة من 16 إلى 19 كانون الأول/ديسمبر 2017، نظمت المفوضية السامية في كوالالمبور أيضاً حلقة عمل لفائدة المحققين التابعين للجنة الوطنية بشأن منهجية رصد وتوثيق انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان وتجاوزاته. وقد عمقت حلقة العمل معرفة المشاركين للقانون الجنائي الدولي، بما في ذلك أركان جريمة الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب. وشمل التدريب جلسات بشأن إجراء المقابلات وجمع المعلومات، مع التركيز بشكل خاص على المنهجية المطبقة فيما يتعلق بالمناطق التي يصعب الوصول إليها.
- 34- وفي الفترة من 22 إلى 24 كانون الثاني/يناير 2018، نظمت المفوضية السامية في أديس أبابا حلقة عمل للمتابعة لفائدة أعضاء اللجنة الوطنية بشأن توثيق انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان وتجاوزاته وكتابة التقارير.
- 35- وفي 25 كانون الثاني/يناير 2018، نظمت المفوضية السامية زيارة دراسية إلى اللجنة الإثيوبية لحقوق الإنسان جرى خلالها تبادل الممارسات الجيدة في مجال معالجة انتهاكات حقوق الإنسان.
- 36- وفي الفترة من 15 إلى 22 شباط/فبراير 2018، أُجرت المفوضية السامية زيارة عمل إلى اللجنة الوطنية في عدن لتعزيز خبرات موظفيها بقدر أكبر من أجل تطوير أساليبها في مجال التحقيق بما يتماشى والمعايير القانونية الدولية.
- 37- وفي الفترة من 3 إلى 5 آذار/مارس 2018، نظمت المفوضية السامية في عمان حلقة عمل لفائدة أعضاء اللجنة الوطنية بشأن حماية حقوق الإنسان وسيادة القانون في سياق مكافحة الإرهاب. وناقشت أفضل الممارسات في أنشطة إنفاذ القوانين في مجال مكافحة الإرهاب، بما في ذلك فيما يتعلق بتنفيذ عمليات إلقاء القبض على المشتبه في أنهم إرهابيون واحتجازهم واستجوابهم في إطار الامتثال التام للقانون الدولي لحقوق الإنسان.
- 38- وفي الفترة من 12 إلى 14 آذار/مارس 2018، نظمت المفوضية السامية في بيروت حلقة عمل تدريبية بشأن منهجيات التحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان وتجاوزاتها، لفائدة 14 محققاً تابعين للجنة الوطنية، منهم امرأتان. وشملت حلقة العمل جلسات بشأن إجراء التحقيقات في العنف الجنسي والجنساني وانتهاكات حقوق الإنسان في السجون ومرافق الاحتجاز.
- 39- وفي الفترة من 3 إلى 5 نيسان/أبريل 2018، نظمت المفوضية السامية في بيروت أيضاً حلقة عمل لفائدة الموظفين الإداريين للجنة الوطنية بشأن الممارسات الجيدة في مجال حفظ الوثائق وحماية المعلومات والمسائل المالية ذات الصلة.
- 40- وفي الفترة من 17 إلى 20 تموز/يوليه 2018، نظمت المفوضية السامية في عمان حلقة دراسية لفائدة أعضاء اللجنة الوطنية بشأن القانون الدولي الإنساني في سياق النزاع في اليمن.

- 41- وفي الفترة من 14 إلى 16 آب/أغسطس 2018، نظمت المفوضية السامية في عمان أيضاً حلقة عمل بشأن المبادئ التوجيهية لرصد حقوق الإنسان وفقاً للمعايير الدولية، لفائدة 17 مراقباً ميدانياً تابعين للجنة الوطنية، منهم ثماني نساء.
- 42- وفي الفترة من 17 إلى 19 شباط/فبراير 2019، يسرت المفوضية السامية في عدن اجتماعاً تشاورياً لفائدة 38 مراقباً ميدانياً ومحققاً، منهم عشر نساء، لتعزيز العلاقة المهنية بين أعضاء اللجنة الوطنية والمراقبين الميدانيين والمحققين التابعين لها. وأفاد المشاركون لاحقاً بأن الاجتماع ساهم إلى حد كبير في تحسين فعالية علاقات العمل داخل اللجنة الوطنية.
- 43- وفي الفترة من 22 إلى 24 آذار/مارس 2019، نظمت المفوضية السامية في عمان دورة تدريبية متقدمة بشأن التقنيات التفاعلية لرصد وتوثيق انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان وتجاوزاته وانتهاكات القانون الدولي الإنساني في اليمن، حضرها 32 مراقباً ميدانياً، منهم ثماني نساء.
- 44- وفي الفترة من 22 إلى 24 نيسان/أبريل 2019، قدمت المفوضية السامية إلى اللجنة الوطنية في عدن الدعم التقني في مجال تكنولوجيا المعلومات وإدارة قواعد البيانات، وتوصيات بشأن سبل تحسين الخبرات في هذين المجالين.
- 45- وفي الفترة من 30 نيسان/أبريل إلى 7 أيار/مايو 2019، نظمت المفوضية السامية، بالتعاون مع برنامج التطبيقات الساتلية العملية التابع لمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث، حلقة عمل تدريبية في أديس أبابا لفائدة أعضاء اللجنة الوطنية لتعزيز قدراتهم التقنية في مجال استخدام تكنولوجيا المعلومات الجغرافية المكانية، مع التركيز على استخدام نظم البيانات الجغرافية المكانية القائمة على التطبيقات السحابية لاتخاذ القرارات المتعلقة بالحصول على المعلومات بشأن ادعاءات انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان وتحليلها.
- 46- وفي حزيران/يونيه 2019، وبطلب من اللجنة الوطنية، اقتنت المفوضية السامية 30 وحدة من منظومات الشحن بالطاقة الشمسية لفائدة المراقبين الميدانيين، سلمتها إلى اللجنة الوطنية في عدن.
- 47- وفي الفترة من 24 إلى 26 تشرين الثاني/نوفمبر 2019، يسرت المفوضية السامية اجتماعاً تشاورياً في عدن لفائدة 38 مراقباً ميدانياً ومحققاً، منهم سبع نساء، لتعزيز العلاقة المهنية بين أعضاء اللجنة الوطنية والمراقبين الميدانيين والمحققين التابعين لها. وأتاح الاجتماع فرصة لتحسين التواصل بين المشاركين، الذين تبادلوا شواغلهم وناقشوا التحديات التي يواجهونها. وأتاح أيضاً فرصة لمناقشة معايير الإثبات في التحقيقات الجنائية وجمع الأدلة وحفظها.
- 48- وفي الفترة من 7 إلى 10 آذار/مارس 2020، نظمت المفوضية السامية في عدن حلقة عمل لفائدة 14 محققاً، منهم امرأتان، بشأن المعايير الدولية لرصد حقوق الإنسان وتوثيق حالات الاحتجاز التعسفي والاختفاء القسري. وركزت المناقشات على رصد أماكن الاحتجاز والإبلاغ عن الانتهاكات والتجاوزات المتعلقة بالاحتجاز.
- 49- وبشكل أعم، قدمت المفوضية السامية المساعدة التقنية إلى اللجنة الوطنية من خلال تعليقات ونصائح منتظمة لتحسين أدائها. وبالإضافة إلى ذلك، قدمت إليها الدعم في وضع منهجيات وكتيبات وأدوات، حيث وفرت لها مجموعة من المواد التكميلية بشأن القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني ورصد حقوق الإنسان والمسائل الإدارية والمالية.
- 50- وساهمت المساعدة التقنية المقدمة من المفوضية السامية في تعزيز فهم أعضاء اللجنة الوطنية وموظفيها لمفهوم المساءلة، وفقاً للمعايير القانونية الدولية ذات الصلة. وركزت المفوضية السامية على

حقوق ضحايا انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في معرفة الحقيقة وإحقاق العدالة وجبر الضرر، وعلى ضرورة وجود ضمانات مؤسسية وغير مؤسسية لعدم التكرار. ونصحت المفوضية السامية للجنة الوطنية بوجوب المساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان وتجاوزاتها، التي تقتضي جبر الضرر بصرف النظر عما إذا ارتكبتها جهات فاعلة تابعة أو غير تابعة للدولة. وعلاوة على ذلك، أطلعت المفوضية السامية للجنة الوطنية على خبراتها في مجال العدالة الانتقالية وأوضحت لها كيف ينبغي أن تتجاوز المساءلة التحقيق في الجرائم الخطيرة ومقاضاة مرتكبيها وأن تشكل عملية أوسع نطاقاً تعالج المسؤولية السياسية والقانونية والأخلاقية للأفراد والمؤسسات عن الانتهاكات السابقة والحالية.

51- ولم تؤيد المفوضية السامية انتهاج اللجنة الوطنية المعيار المتمثل في اعتماد نهج واحد مناسب للجميع. وعوض ذلك، ساعدت المفوضية السامية للجنة الوطنية في إدراك ضرورة أن تراعي إجراءات المساءلة الظروف المحلية وتصمّم وفقاً لها وتحدّد على أساس مشاورات وطنية واسعة وشاملة يشارك فيها السكان والمجتمعات المحلية على نطاق واسع، بمن فيهم ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان وتجاوزاتها، وتعكس احتياجاتهم وتطلعاتهم. وقدمت المفوضية السامية أيضاً مبادئ توجيهية لضمان استيفاء أي عملية وطنية في هذا الصدد المعايير الدولية.

52- وحسّن الدعم التقني المقدم من المفوضية السامية قدرة اللجنة الوطنية على رصد انتهاكات وتجاوزات القانون الدولي لحقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني وعلى توثيقها والإبلاغ عنها. وأفضى أيضاً إلى تعزيز التكافؤ بين الجنسين والتمثيل الجغرافي في تشكيلة اللجنة الوطنية، وحسّن مستوى إدارة البيانات وحماية المعلومات.

53- وبسبب تفشي جائحة كوفيد-19 والقيود المفروضة لمنع انتشار الفيروس في اليمن، بما في ذلك حظر التجمعات والسفر من اليمن وإليه، لم تتمكن المفوضية السامية من الاضطلاع بالأنشطة الرامية إلى تعزيز قدرات اللجنة الوطنية التي كان من المقرر تنفيذها في الفترة الممتدة بين نيسان/أبريل وآب/أغسطس 2020.

54- والمفوضية السامية على استعداد لاستئناف تلك الأنشطة حالما تسمح الظروف بذلك. وهي، في غضون ذلك، بصدد استكشاف سبل جديدة لتقديم الدعم، بما في ذلك عن بعد، إلى اللجنة الوطنية.

55- وتكرر المفوضة السامية استعداد المفوضية السامية لمواصلة تقديم المساعدة الفنية التقنية والمشورة إلى اللجنة الوطنية، بما في ذلك من أجل تعزيز قدرتها على التحقيق في ادعاءات الانتهاكات والتجاوزات التي ترتكبها جميع أطراف النزاع في اليمن والإبلاغ عنها، وفقاً للمعايير الدولية.

رابعاً- الاستنتاجات والتوصيات

56- تسبب النزاع في اليمن في أسوأ أزمة إنسانية في العالم، تفاقت بسبب تفشي كوفيد-19. ولا يزال السكان عالقين في نزاع مسلح مطول وفي أشكال أخرى من العنف تنطوي على انتهاكات وتجاوزات خطيرة لحقوق الإنسان وانتهاكات للقانون الدولي الإنساني.

57- ووجود اللجنة الوطنية وعملها من أجل تقصي الحقائق ضروريان لمعالجة مسألة استمرار الإفلات من العقاب في اليمن. ومن المهم بالتالي أن تكفل اللجنة الوطنية، من الناحية الهيكلية والوظيفية، استقلالها وحيادها وشفافيتها في تقييم سلوك جميع أطراف النزاع. ومن الضروري أيضاً

أن تكون اللجنة الوطنية فعالة في تحقيقاتها، وأن تخلص إلى نتائج مدعومة بتحليل قانوني شامل يستند إلى القانون الدولي.

58- وتحيط المفوضية السامية علماً باستعداد اللجنة الوطنية لمواصلة تعزيز قدرات أعضائها وموظفيها، بما في ذلك بالتعاون مع المفوضية السامية. وتعترف أيضاً بالتقدم المحرز في عمل اللجنة الوطنية، مثل تحسين الإبلاغ عن مختلف أنواع انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان التي ترتكبها جميع أطراف النزاع.

59- وبغرض تعزيز فعالية اللجنة الوطنية وأثرها، تقدم المفوضية السامية التوصيات التالية.

60- فعلى جميع أطراف النزاع القيام بما يلي:

(أ) التعاون الكامل مع اللجنة الوطنية حتى تتمكن من أداء ولايتها بأمان وفعالية، ولا سيما من خلال منحها إمكانية الوصول إلى جميع مناطق اليمن، بما في ذلك جميع أماكن الاحتجاز، وتزويدها بكل المعلومات التي تطلبها؛

(ب) تنفيذ جميع التوصيات الواردة في التقارير السابقة المقدمة من المفوضية السامية وفريق الخبراء الدوليين والإقليميين البارزين إلى مجلس حقوق الإنسان بغية مواصلة المساءلة بفعالية عن انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني التي ترتكبها جميع أطراف النزاع.

61- وينبغي للحكومة اليمنية القيام بما يلي:

(أ) النظر في تعزيز ولاية اللجنة الوطنية لكفالة تمكّنها من أداء دورها بفعالية بوصفها آلية مستقلة؛

(ب) تزويد اللجنة الوطنية بالموارد المالية الكافية لتمكينها من توسيع نطاق تواصلها وتعزيز إمكانية الوصول إليها، بما في ذلك من خلال فتح مكاتب فرعية في جميع أنحاء اليمن؛

(ج) اتخاذ تدابير كافية وفعالة لحماية الضحايا والشهود الذين يتعاونون مع اللجنة الوطنية من أي شكل من أشكال التخويف والانتقام، وتوفير أماكن آمنة يمكنهم فيها التحدث مع أعضاء اللجنة الوطنية وموظفيها في إطار من السرية؛

(د) كفالة حق الضحايا في الانتصاف، بما في ذلك الحق في معرفة الحقيقة وإحقاق العدالة وجبر الضرر.

62- وينبغي للمدعي العام في اليمن القيام بما يلي:

(أ) اتخاذ إجراءات منهجية وفورية وفعالة بناءً على التقارير والقضايا الواردة من اللجنة الوطنية، أياً كان الجنّة المرعومون؛

(ب) ضمان إجراء تحقيقات فورية ونزيهة وفعالة في جميع قضايا انتهاكات حقوق الإنسان وتجاوزاتها وانتهاكات القانون الدولي الإنساني ومقاضاة مرتكبيها، وفقاً للمعايير الدولية.

63- وعلى اللجنة الوطنية القيام بما يلي:

(أ) مواصلة التحقيق في جميع ادعاءات الانتهاكات والتجاوزات التي ترتكبها جميع أطراف النزاع بنفس الاتساق والدقة، وفقاً للقواعد والمعايير الدولية ولمبادئ الموضوعية والشفافية والنزاهة والكفاءة المهنية؛

- (ب) اتخاذ جميع التدابير الممكنة لحماية الضحايا والشهود الذين يتصلون بأعضائها وموظفيها؛
- (ج) مواصلة تعزيز تعاونها مع المجتمع المدني، بما في ذلك في مجالي العدالة الانتقالية والمساءلة؛
- (د) وضع استراتيجية للتواصل من أجل تعزيز الوعي بما في جميع أنحاء اليمن ونشر معلومات عن ولايتها ودورها؛
- (هـ) إنشاء مكاتب فرعية في جميع أنحاء اليمن لتيسير الوصول إليها والإبلاغ عن الحالات.
-